

صحيح مسلم

20 - (1694) حدثني محمد بن المثنى حدثني عبدالأعلى حدثنا داود عن أبي نصره عن أبي

سعيد .

علي فأقمه فاحشة أصبت إني فقال A [رسول أتى مالك بن معز له يقال أسلم من رجلا أن Y
فرده النبي A مرارا قال ثم سأل قومه ؟ فقالوا ما نعلم به بأسا إلا أنه أصاب شيئا يرى
أنه لا يخرج منه إلا أن يقام فيه الحد قال فرجع إلى النبي A فأمرنا أن نرجمه قال
فانطلقنا به إلى بقيع الغرقد قال فما أوثقناه ولا حفرنا له قال فرميناه بالعظم والمدر
والخزف قال فاشتد واشتدنا خلفه حتى أتى عرض الحرة فانتصب لنا فرميناه بجلاميد الحرة (
يعني الحجارة) حتى سكت قال ثم قام رسول A [خطيبا من العشي فقال (أو كلما انطلقنا
غزاة في سبيل A [تخلف رجل في عيالنا له نبيب كنيب التيس على أن لا أوتى برجل فعل ذلك
إلا نكلت به) قال فاستغفر له ولا سبه .

[ش (إني أصبت فاحشة) أراد بالفاحشة هنا الزنى .

(فأقمه علي) أي فأقم حده علي .

(بقيع الغرقد) موضع بالمدينة وهو مقبرتها .

(فرميناه بالعظم والمدر والخزف) العظم معروف والمدر الطين المتماسك والخزف قطع
الفخار المنكسر .

(فاشتد واشتدنا خلفه) أي عدا وأسرع للفرار وعدونا خلفه .

(حتى أتى عرض الحرة) عرض الحرة أي جانبها والحرة بقعة بالمدينة ذات حجارة سود .

(بجلاميد الحرة) أي بصخورها وهي الحجارة الكبار واحدها جلمود وجلمد .

(على أن لا أوتى) أن مخففة واسمها ضمير الشأن أي ليكن لازما على هذا الشأن وهو لا أوتى

برجل فعل الفجور بإحدى عيال الغزاة إلا فعلت به من العقوبة ما يكون عبرة لغيره .

(فما استغفر له ولا سبه) أما عدم السب فلأن الحد كفارة له مطهرة له من معصيته وأما

عدم الاستغفار فلئلا يغتر غيره فيقع في الزنى اتكالا على استغفاره A [